



NO :

٤٣٧٤

العدد :

Date : / / 20

٢٠١٩/١١/٢٧

٢٠ / / : التاريخ

إلى/ هيئة النزاهة / الدائرة الادارية والمالية  
م/ بيان رأي

تحية طيبة...

إشارة الى كتابكم المرقم ١٠٢٥٣ في ٢٠١٩/٩/٢٩ بشأن الاستفسارات الواردة بكتابكم نبين :  
تضمنت الفقرة (١) من ضوابط تسهيل تنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم (٣١٥) لسنة ٢٠١٩ ((تحسب خدمات الاجراء اليوميين وفقاً لاحكام القرار (٦٠٣) لسنة ١٩٨٧ من تاريخ مباشرتهم وفقاً للاوامر الادارية الخاصة بتشغيلهم كاجراء ولغاية نفاذ قانون العمل رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٦/٢/٩ على ان يجري معاملتهم على وفق احكام قانون العمل آنفاً بالنسبة للمدة التالية لنفاذها وفقاً لنموذج العقد الملحق بهذه الضوابط للمستتررين بالخدمة بتاريخ صدور القرار رقم (٣١٥) لسنة ٢٠١٩ )) .. وقد تضمنت الفقرة (٢٢) من الضوابط آنفاً ((تحسب خدمات الاجور اليومية المودعة بعد ٢٠٠٣/٤/٩ لاغراض العلاوة والتوفيق والتقاعد )).. ونشيركم بهذا الصدد الى اعمام الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد ش.ز.ل/١٠/١/١٤٢٩ في ٢٠١٩/١٠/٢ ومرفقه قرار مجلس الوزراء رقم (٣٣٧) لسنة ٢٠١٩ والضوابط الصادرة بهذا الخصوص .

اما بخصوص احتساب ايام العطل الرسمية والاعياد استناداً لقانون العمل رقم (٣٧) لسنة ٢٠١٥ نرى  
ان يتم الوقوف على رأي وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بهذا الخصوص .

مع التقدير.....

محمد حمزة مصطفى  
مدير عام الدائرة القانونية  
٢٠١٩/١١/